التعارض بين الحق في البيئة الإنسانية والحق في التنمية من وجهة نظر الشريعة

زين العابدين نجفي[١]
زهرة نجفي[٢]

خلاصة البحث

إن أحد الإشكالات في مجال البيئة، هو التعارض بين الحق في البيئة والحق في التنمية. إذ التنمية بجوانبها المختلفة أمر لا محيد عنه لحياة الإنسان. ومن ناحية أخرى، غالباً ما تؤدي التنمية إلى تدمير البيئة وتشويهها. ولحل هذه المشكلة طرحت الأمم المتحدة "مبدأ التنمية المستدامة" كحلّ في العديد من الاتفاقيات الدولية مثل إعلان ستوكهولم وإعلان ريو، حيث يُعد الحفاظ على البيئة وتلبية احتياجات الأجيال القادمة من محاورها الرئيسة. وفي هذا المقال ومن خلال دراسة الآيات والروايات والقواعد الفقهية ومنهج العقلاء، مع بيان وجهة نظر الشريعة حول موقف الحق في البيئة والحق في التنمية، سنتطرق إلى عيوب مبدأ التنمية المستدامة وسنثبت أن الحل الناجع للتعارض بين هذين الحقين هو تطوير محورية العدالة الإسلامية. إن إضفاء الطابع المؤسساتي على قدسية البيئة، والأخلاق البيئية، والقوانين البيئية، والحقوق البيئية الإسلامية، فضلاً عن العدالة النظامية والعالمية، والعدالة بين الأجيال، والعدالة ضمن الجيل الواحد، هي من بين المحاور الأساسية لتطوير محورية العدالة الإسلامية.

المفردات الرئيسة: الحق في البيئة، الحق في التنمية، التنمية المستدامة، تطوير محورية العدالة الإسلامية.

١. أستاذ مساعد في قسم الفقه والأصول في مجمع الشهيد محلاتي للتعليم العالي. abedin414@yahoo.com
٢. طالب ماجستير في كلية الحقوق، جامعة شاهد (طهران). znnajafi2010@gmail.com

مقدمة

تعد البيئة من أهم مشكلات الإنسان في عصرنا الحاضر المعرضة لخطر التدمير، إذ أصبحت الطبيعة الأم الطيبة، والتي كانت ملآنة بالثروات والخيرات، في حالة فقر مدقع وبؤس شديد.

وتشير الإحصائيات إلى أنه يُدمَّر حوالي ٣٨ هكتارًا من غابات العالم كلَّ دقيقة[١]. كما أن العديد من أنواع الحيوانات معرضة لخطر الانقراض. ووفقًا للأمم المتحدة، اختفى منذ عام ١٩٧٠ إلى ٢٠١٤ حوالي ٦٠٪ من الفقاريات، كما أن ٢٥٪ إلى ٤٢٪ من اللافقاريات مهددة بالانقراض[٢].

وبالإضافة إلى ذلك، فقد واجه التلوث الصناعي والنفايات والمنظفات والتلوث الزراعي والتلوث النفطي أزمة بيئية، إذ تصب كميات كبيرة من المياه الملوثة من البحيرات والأنهار في المحيطات لدرجة أن بعض العلماء قالوا: «**إن المحيط... يحتضر**»[٣]. وفي الوقت نفسه تُعد مشكلة تلوث الهواء أحد أهم المشكلات البيئية، وسببها هو استهلاك الوقود الأحفوري، والزيادة الكبيرة في عدد السيارات، وتوسع المراكز الصناعية، وتدمير الغابات، وموت الأنواع البيولوجية، والغازات الدفيئة وغيرها، مما تسبب في استنفاد طبقة الأوزون وارتفاع درجة حرارة الأرض. ووفقاً لتقرير منظمة الصحة العالمية، فإن الزيادة المفرطة في الكبريت تتسبب في وفاة ما بين ٦ إلى ١٣ ألف شخص فوق سن ٦٥ عاماً كل عام في أوروبا فقط[٤]. وكما تشير الإحصائيات والبيانات السابقة، فإن التدهور البيئي يرجع بشكل رئيس إلى التنمية الاقتصادية والتصنيع، وخاصة تنمية وصناعة القوى الاقتصادية في العالم، بهدف كسب أكبر قدر ممكن من الربح، ولقد جلبت المخاطر والعواقب الوخيمة على البيئة الإنسانية.

أما من الناحية الشرعية فإن حق الإنسان في البيئة له أولوية خاصة، لأن حياة الإنسان تعتمد على البيئة في في جميع المجالات. ولذلك يعد القرآن الكريم قطع الأشجار، وتدمير الغابات والمراعي والحقول، وإهلاك الحيوان والإنسان من نماذج الإفساد في الأرض[٥]. ومن ناحية أخرى، لا يمكن غض الطرْف عن حق الإنسان في التنمية والإنتاج والصناعة، لأن التنمية والصناعة لهما دورٌ رئيس في تحسين حياة الإنسان، وتوليد الدخل للاقتصاد العالمي والقوى العاملة. وقد جعل القرآن الكريم

١. القوانين البيئية: ٩٧.

2 .www.isna.ir

3 .Azerang: 70

٤. الإنسان والتنمية والبيئة: ١١٢.

٥. البقرة: ٢٠٥.

إعمار الأرض وتنميتها من وظائف الإنسان: ﴿**هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا**﴾[١]. ومن الواضح أن البناء والتطوير واسع يشمل الصناعة والزراعة وتربية الحيوانات وغيرها.

وهنا يتجلى التعارض بين الحق في البيئة الإنسانية والحق في التنمية. وتهدف هذه المقالة إلى بيان أسباب ضرورة مراعاة كل حق من الحقين السابقين، وتحديد كيفية حل هذا التعارض من الناحية الشرعية.

١. المفاهيم

١.١. البيئة

البيئة لغة: المنزل، والحال[٢].

والبيئة اصطلاحاً: توجد تعريفات مختلفة للبيئة، فقد جاء في النص القانوني لمجلس الجماعة الاقتصادية الأوروبية:

> **تشمل البيئة الماء والهواء والتربة والعوامل الداخلية والخارجية المتعلقة بحياة كل كائن حي[٣].**

ويشمل مصطلح «البيئة» في القانون الفرنسي العناصر التالية:

> **الموارد الطبيعية الحية وغير الحية مثل الهواء والماء والتربة والأنواع الحيوانية والنباتية وتفاعلها في نظام بيئي كامل والخصائص المميزة للمناظر الطبيعية والخصائص التي تشكل جزءًا من التراث الثقافي مثل المباني والأماكن التاريخية[٤].**

وقد قال البعض:

> **لا يوجد أي نص قانوني يعرّف البيئة تعريفاً جامعاً مانعاً، كما أن القوانين التي صدرت في هذا الشأن لم تضع تعريفاً لها، وإنما تتحدث عن علاقة البيئة بعناصر الطبيعة الثلاثة: الموارد الطبيعية والمدينة والمناظر الطبيعية[٥].**

لكن بنحو عام، يبدو تعريف البيئة الذي اقترحته مجموعة قوانين وأنظمة حماية البيئة في إيران أكثر ملاءمة، سواء من حيث الألفاظ أو من حيث المحتوى والشمول:

---

١. هود: ٦١

٢. المعجم الوسيط: ٧٥.

٣. القوانين البيئية: ٥.

٤. المسؤولية المدنية الناجمة عن تدمير البيئة في الفقه والقانون الإيراني: ٩٦.

٥. القوانين البيئية في إيران، ١٣٧٤: ٧.

البيئة هي الفضاء الذي يشتمل على كافة الظروف المادية والبيولوجية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية وغيرها، ويشمل جميع الكائنات الحية الموجودة فيه، ويتضمن مجموعة العلاقات فيما بينها[١].

وتنقسم البيئة بحسب الخبراء إلى قسمين:

أ. البيئة الطبيعية

وتشير إلى ذلك الجزء من البيئة الذي ليس للإنسان دورٌ في تكوينه، ولكنه هبة من الله ويشمل الغابات والمراعي والجبال والسهول والأنهار والبحار والمستنقعات والمناظر الطبيعية وغيرها. العوامل التي تشكل البيئة الطبيعية تشمل العوامل الحية (النباتات والحيوانات) والعوامل غير الحية (التربة والماء والهواء).[٢]

ب. البيئة الإنسانية

هي ذلك الجزء من البيئة الذي صنعته يد الإنسان وكان نتيجة تفكيره.[٣]

١. ٢. التنمية

التنمية لغةً: نما الشيء نماءً ونمواً: زاد وكثر.[٤]

التنمية اصطلاحاً: يبدو أن التعريف الأنسب لكلمة «التنمية» هو التعريف الوارد في مقدمة إعلان «الحق في التنمية» الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة:

التنمية هي عملية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية، تُنجز بهدف التحسين المستمر لرفاهية المجتمع بأكمله وجميع الناس، على أساس مشاركتهم النشطة والحرة والهادفة، سواء في تنفيذ أو في التوزيع العادل للفوائد الناتجة عنها[٥].

وفي هذا التعريف، أُخذ في الاعتبار حقوق الإنسان والحريات الأساسية ذات الصلة.

٢. مكانة الحق في البيئة في الشريعة الإسلامية

إن البيئة -في الشريعة- حق عام متعلق بجميع البشر دون تقيد بحدود الزمان والمكان، مما يعني أن

١. المكتب القانوني والشؤون البرلمانية، مجموعة قوانين وأنظمة حماية البيئة: ٢٣.
٢. الحق في البيئة: ١٨.
٣. المصدر نفسه.
٤. المعجم الوسيط: ٩٥٦.
٥. الحق في التنمية أساس لإعمال حقوق الإنسان: ١١.

جميع البشر على كوكب الأرض ومن كل لون وعرق، ذكر وأنثى، كبير وصغير، لهم حق في البيئة، وحتى الأجيال اللاحقة، سيكون لها الحق في البيئة، وبناء عليه، يجب على جميع البشر، وكذلك الحكومات، أن تحاول الحفاظ على البيئة بكل الوسائل المتاحة وعدم الإضرار بها، وإلا فإنها تنتهك حقوق الآخرين، من الأجيال الحالية والمستقبلية، ويلزمهم الضمان.

وتوجد أدلة كثيرة على ما ذكرناه، منها:

٢. ١. النصوص

إن اهتمام الإسلام بالبيئة وصل إلى درجة عدَّ القرآن الكريم فيها قطعَ الأشجار وتدمير الغابات والمراعي والمزارع وإهلاك الحيوان والإنسان من مصاديق الإفساد في الأرض: ﴿**وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ**﴾.[١] وبحسب المفسرين فإن معنى «الحرث» في هذه الآية هو النبات بالمعنى العام، ومعنى «النسل» الأعم من الإنسان والحيوان.[٢] بل إن النبي ﷺ نهى الناس عن قطع الأشجار وتدمير البيئة أثناء الحروب:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبْعَثَ سَرِيَّةً دَعَاهُمْ فَأَجْلَسَهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ سِيرُوا بِسْمِ اللهِ وَبِاللهِ وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ لَا تَغُلُّوا وَلَا تُمَثِّلُوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تَقْتُلُوا شَيْخاً فَانِياً وَلَا صَبِيّاً وَلَا امْرَأَةً وَلَا تَقْطَعُوا شَجَراً إِلَّا أَنْ تُضْطَرُّوا إِلَيْهَا.[٣]

كما نهى ﷺ المسلمين عن استخدام السموم والمواد الكيماوية في أرض العدو: قال أمير المؤمنين عليه السلام:

نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُلْقَى السَّمُّ فِي بِلَادِ الْمُشْرِكِينَ.[٤]

وقد حذر الأئمة المعصومون عليهم السلام الناس من التسبب بأقل قدر من الضرر للبيئة. قال الإمام علي عليه السلام:

وَلَا يَجُوزُ التَّغَوُّطُ عَلَى شُطُوطِ الْأَنْهَارِ لِأَنَّهَا مَوَارِدُ النَّاسِ لِلشُّرْبِ وَالطَّهَارَةِ.[٥]

إن التدقيق في مجموع الآيات والروايات المرتبطة بهذا الفصل تقودنا إلى النتائج التالية:

١. للبيئة أهمية خاصة في الشريعة الإسلامية.

٢. البيئة حق لجميع البشر، وليس لأحد امتياز خاص فيما يتعلق بالبيئة في الشريعة الإسلامية.

---

١. البقرة: ٢٠٥.

٢. الميزان في تفسير القرآن: ٢/ ٩٦؛ مجمع البيان: ٢/ ٤٤.

٣. الكافي: ٥/ ٢٧.

٤. المصدر نفسه: ٥/ ٢٨.

٥. تهذيب الأحكام: ١ /٢٩.

٣. الحق في البيئة ليس له حدود زمنية ومكانية، وجميع الناس لديهم نفس الحقوق.
٤. تدمير البيئة مكفول قانونًا ويعاقب عليه جنائيًا. جاء في رواية:

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: أَنَّهُ قَضَى فِيمَنْ قَتَلَ دَابَّةً عَبَثاً أَوْ قَطَعَ شَجَراً أَوْ أَفْسَدَ زَرْعاً أَوْ هَدَمَ بَيْتاً أَوْ عَوَّرَ بِئْراً أَوْ نَهْراً أَنْ يُغْرَمَ قِيمَةَ مَا اسْتَهْلَكَ وَأَفْسَدَ وَيُضْرَبَ جَلَدَاتٍ نَكَالًا وَإِنْ أَخْطَأَ وَلَمْ يَتَعَمَّدْ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ الْغُرْمُ وَلَا حَبْسَ وَلَا أَدَبَ وَمَا أَصَابَ مِنْ بَهِيمَةٍ فَعَلَيْهِ مَا نَقَصَ مِنْ ثَمَنِهَا.[١]

٢. ٢. قاعدة العدالة

لقد أمر القرآن الكريم المسلمين بالعدل في مواضع مختلفة: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ**﴾.[٢] وتُعرف هذه القاعدة في الفقه بـ«قاعدة العدل والإنصاف» والدليل على تلك الروايات هو الدليل العقلي وبناء العقلاء.[٣]

إن التدقيق في موارد تطبيق هذه القاعدة، وأدلتها (الدليل العقلي وبناء العقلاء) تبين أن البيئة بلا ريب أحد موارد تطبيق هذه القاعدة، لأن مقتضى العدالة أن يكون جميع الناس سواء من حيث الحق في البيئة، لأن البيئة غير قابلة للتجزئة، ولذلك فإن استخدام البيئة من قبل كل شخص أو كل جيل يجب أن يكون عادلاً. ونتيجة لذلك، فإن الاستغلال غير المشروع مضر بحقوق الآخرين وموجب للضمان.

٢. ٣. حكم احترام أموال المسلمين

ومعنى هذه القاعدة أن أموال المسلم محفوظة، فلا يجوز التعدي عليها أو التصرف فيها دون إذنه.[٤] وقد أُقيمت عدة أدلة من الروايات وسيرة المتشرعة لإثبات هذه القاعدة، منها رواية موثقة عن الإمام الباقر عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله قال:

سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ وَأَكْلُ لَحْمِهِ مَعْصِيَةٌ وَحُرْمَةُ مَالِهِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ.[٥]

وتشبيه مال المؤمن بدمه في هذا الحديث يدل على الأهمية البالغة لاحترام أموال المسلمين في الشريعة. وحيث إن العديد من دول العالم مسلمة، وأن بيئة الأرض هي مجموعة مترابطة ولا تنفصل

١. مستدرك الوسائل: ٩٥/١٧.
٢. النحل: ٩٠.
٣. القواعد: ١٥٩-١٦٠.
٤. المصدر نفسه: ٢٤.
٥. الكافي: ٣٦٠/٢.

عن الماء والهواء والتربة والغابات والمراعي من حيث الحماية والصحة، لذلك يمكن القول إن بيئة الأرض لها حكم أموال المسلمين، ويجب احترامها مثلها مثل دماء المسلمين، ومن يدمر البيئة يستحق العقوبة من الناحية الجنائية، ومن الناحية القانونية عليه الضمان.

٢. ٤. قاعدة لا ضرر

معنى القاعدة هو نفي الحكم الضرري في الشريعة المقدسة.[١] والروايات المتعلقة بهذه القاعدة تكاد تكون متواترة.[٢] وأهم رواية لهذه القاعدة والتي تُعد مستنداً لها هي حديث "لا ضرر ولا ضرار" المشهور بين الفريقين.[٣] وبحسب بعض الروايات، قال النبي ﷺ:

لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ فِي الْإِسْلَامِ.[٤]

يقول الموسوي الخميني في بحث طويل إن «لا» في الرواية ناهية، والنهي فيها ولائي، فالنبي كان حاكماً إسلامياً، وأصدر أمراً حكومياً ونهى الناس عن أن يؤذي بعضهم البعض الآخر، وحرّم ذلك[٥]. فمعنى الحديث بحسب ما مرَّ آنفاً هو أن إيذاء المسلم للمسلم محرم في الإسلام، إذ يرى النراقي أن الشرع ألزم الناس بتعويض الضرر بالحكم المذكور، أي أن أي شخص يتسبب في ضرر للآخرين عليه أن يعوضهم ولذلك فإن الإضرار بالآخرين موجب للضمان[٦]. وبناء على ذلك، فإن قاعدة «لا ضرر» تصح في الأحكام التكليفية، وكذلك في الأحكام الوضعية. والنتيجة أن تدمير وتلويث أي عنصر من عناصر البيئة يُعد إضراراً بالغير، وحرام من الناحية التكليفية، كما أنه باطل وغير نافذ من الناحية الوضعية، وموجب للضمان[٧].

٢. ٥. دليل العقل وبناء العقلاء

إن التحليل العقلي يؤدي إلى أن البيئة حق لجميع البشر، وأن تدميرها يستلزم الضمان قانوناً ويعاقَب عليه جنائياً، لأن العقل هو الذي يحكم بأنه إن تعرضَ ما يرتبط بحياة جميع البشر على هذا الكوكب لضرر

١. القواعد: ٢٤٣.
٢. المصدر نفسه: ٢٤٤؛ القواعد الفقهية: ٢١٣/١.
٣. القواعد: ٢٤٤؛ القواعد الفقهية: ٢١١/١.
٤. من لا يحضره الفقيه: ٣٣٤/٤.
٥. تهذيب الأصول: ١١٧/٣.
٦. عوائد الأيام: ٥١-٦٥.
٧. المسؤولية المدنية الناجمة عن تدمير البيئة في الفقه والقانون الإيران: ٧٤.

جسيم يجعل حياة البشر في خطر، فإنه يجب حماية هذا الأمر من قِبل جميع البشر، ويجب الضمان القانوني ومجازاة المخربين جنائياً، وإلا فإنه سيكون كقومٍ خرقوا سفينةً فغرقَ جميع الركاب.

كما أولى عقلاء العالم اهتماماً خاصاً بالبيئة، وخصصوا لها منزلةً رفيعة في الاتفاقيات الدولية، ففي عام ١٩٧٢ انعقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة في ستوكهولم بالسويد، وفي هذا المؤتمر الذي حضره ما يزيد عن ٦٠٠٠ شخص من ١١٣ دولة في العالم، صدر إعلان حول البيئة، عُرف فيما بعد بإعلان ستوكهولم، وفي مادته الأولى عدّوا البيئة حقاً أساسياً من حقوق الإنسان[١]. وأخيراً اكتسبت القضايا المتعلقة بالبيئة بُعداً دولياً، وصِيغت القوانين البيئية الدولية، وجاء فيها:

القوانين البيئية الدولية هي مجموعة من القواعد القانونية الدولية التي تهدف إلى حماية البيئة[٢].

٣. مكانة الحق في التنمية في الشريعة الإسلامية

أولى الإسلام اهتماماً كبيراً بالتنمية والعمران، حتى إن القرآن الكريم جعل عمارة الأرض واجباً على الإنسان بعد خلقه[٣]. كما ويُعد إعمار الأرض من أهم غايات هبوط آدم إلى الأرض[٤]. وتُعد التنمية والرفاهية العامة من علامات حكومة الإمام المهدي الموعودة[٥].

وبناء على ما تقدم، يُعد الحق في التنمية والعمران - من وجهة نظر الإسلام - من أهم حقوق الإنسان على وجه الأرض، ولا يجوز حرمان فرد أو حكومة من هذا الحق. وأهم أدلة هذا الأمر ما يلي:

٣.١. النصوص

توجد آيات وروايات كثيرة تبين مكانة التنمية والعمران في حياة الإنسان، نذكر بعضها على سبيل المثال:

١.١.٣. ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾[٦].

وإذا أمعنت في النظر في هذه الآية تجد ما يلي:

أولاً: العمران المذكور في الآية عام وواسع، ويندرج فيه كل ما يسمى اليوم «التنمية» من صناعة وزراعة وتربية حيوانية وغيرها.

---

١. الحق في البيئة: ١١.
٢. المصدر نفسه: ٢٥.
٣. هود: ٦١.
٤. نهج البلاغة، الخطبة ١٦٦/٩١.
٥. بحار الأنوار ٨٣/٥١.
٦. هود: ٦١.

ثانياً: إن اهتمام الإسلام بالتنمية والعمران بلغ حداً جعلت فيه الآية المذكورة إعمارَ الأرض واجباً على الإنسان بعد الخلق، لأن كلمة «الاستعمار» من باب الاستفعال، وتعني طلب وإرادة العمران. قال الزمخشري:

وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيها: وأمركم بالعمارة[١].

ولذلك فإن مضمون الآية هو وجوب إعمار الأرض بالزراعة والصناعة والإنتاج وكل ما يسمى عمراناً، لأن متعلق الفعل «استعمر» محذوف، وحذف المتعلق يدل على العموم[٢].

٣. ١. ٢. قال الإمام علي عليه السلام:

فَأَهْبَطَهُ بَعْدَ التَّوْبَةِ لِيَعْمُرَ أَرْضَهُ بِنَسْلِه[٣].

و«اللام» في قوله: «لِيَعْمُرَ» للغاية. وبناء عليه، فإن هذا الحديث يعد عمارة الأرض من أهم أهداف هبوط آدم إلى الأرض.

٣. ١. ٣. قال الإمام علي عليه السلام في وصيته لمالك الأشتر:

وَلْيَكُنْ نَظَرُكَ فِي عِمَارَةِ الْأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظَرِكَ فِي اسْتِجْلَابِ الْخَرَاجِ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُدْرَكُ إِلَّا بِالْعِمَارَةِ وَمَنْ طَلَبَ الْخَرَاجَ بِغَيْرِ عِمَارَةٍ أَخْرَبَ الْبِلَادَ وَأَهْلَكَ الْعِبَادَ وَلَمْ يَسْتَقِمْ أَمْرُهُ إِلَّا قَلِيلاً[٤].

واللام في «**وَلْيَكُنْ**» للأمر، وتدل على الوجوب. وعلى هذا فقد أمر الإمام مالكاً بنحو مُلزم أن يكون جهده في عمارة الأرض أكثر من جهده في تحصيل الضرائب، مع أن الضرائب أساس الحكومة. ومن الواضح أن هذه الوصية تبين أهمية عمارة الأرض وأنه لا يقوم مقامها أي شيء آخر. ويستفاد من الحديث المذكور أيضاً أن من وظائف الحاكم الإسلامي المهمة عمارة الأرض.

٣. ١. ٤. قال النبي صلى الله عليه وآله:

يَتَنَعَّمُ أُمَّتِي فِي زَمَنِ الْمَهْدِيِّ نِعْمَةً لَمْ يَتَنَعَّمُوا قَبْلَهَا قَطُّ يُرْسَلُ السَّمَاءُ عَلَيْهِمْ مِدْرَاراً وَلَا تَدَعُ الْأَرْضُ شَيْئاً مِنْ نَبَاتِهَا إِلَّا أَخْرَجَتْهُ[٥].

يبين هذا الحديث أيضاً المكانة المهمة للتنمية والعمران في الشريعة، مما يعني أن مبدأ التنمية

١. الكشاف: ٤٠٧/٢.
٢. شرح المختصر: ١٧٤.
٣. نهج البلاغة: الخطبة ١٦٦/٩١.
٤. المصدر نفسه: الخطبة ٦٨٨/٥٣.
٥. بحار الأنوار: ٥١: ٨٣.

والعمران أمر مرغوب فيه، بحيث يكون من علامات حكومة الإمام المهدي العالمية، والمؤمنون ينتظرون تحققها دائماً.

٣. ٢. قاعدة السلطنة

ومعنى القاعدة أن المالك مسلط على ماله بنحو كامل وشامل، فله أن يتصرف فيه كيف يشاء، وليس ثمة مانع يحول دون التصرفات المحللة[١].

وأهم دليل لهذه القاعدة هو الحديث النبوي:

النَّاسُ مُسَلَّطُونَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ.

ودلالة الحديث على قاعدة السلطنة وشمولها لجميع أنواع السلطنة تامة[٢]، إلا أن هذا الحديث فيه إشكالات من حيث السند لأنه مرسل ولم يرد في كتب الشيعة الأربعة. وعلى هذا فإن الحديث المذكور لا يصلح بعنوانه دليلاً في المقام، ولكن حيث إن مدلوله يستفاد من الروايات الواردة في أبواب المعاملات، وبعضها صحيح، فإن هذه القاعدة معتبرة[٣]. يضاف إلى ذلك أن السيرة عند العقلاء قد استقرت على أن صاحب المال مسلط على ماله تمام التسلط، ولا تحديد ولا ردع إلا في مورد الضرر والحرمة[٤]. كما وقد تحقق التسالم عند الفقهاء على مدلول القاعدة ولا خلاف ولا إشكال فيه بينهم[٥].

تقتضي قاعدة السلطنة أن يقوم الأفراد والحكومات بالتصرف بالممتلكات الخاصة والعامة والحكومية بأي طريقة يريدونها بما يتناسب مع الملكية، ومن خلال التعامل مع الصناعة وزيادة الإنتاج يوفرون الأرضية المناسبة لتطوير ممتلكاتهم وبلدهم. ووفقاً لهذه القاعدة، يحق للدول أن تسعى إلى تطوير صناعاتها المهمة والاستراتيجية المتعلقة بالنفط والغاز، واستخراج ثرواتها المعدنية واحتياطياتها الباطنية، وما إلى ذلك. إلا أنه إذا أدت هذه الأمور إلى تدمير البيئة، فإنه لا يمكن منع أصحاب السلطنة المذكورة بشكل عام من العمل، ولكن يجب إيجاد الحل الأفضل الذي يوازن بين مراعاة حق السلطنة ومراعاة الحق في البيئة.

---

١. القواعد: ١٣٦.
٢. المكاسب: ٤١/٣؛ القواعد: ١٣٦.
٣. القواعد: ١٣٧.
٤. المصدر نفسه.
٥. المصدر نفسه.

٣. ٣. دليل العقل وبناء العقلاء

إن التحليل العقلي يقودنا إلى أن الأمور المربحة والنفعية مثل الصناعة والنفط والغاز، لها دور مفيد ومؤثر في حياة الإنسان، بشكل مباشر أو غير مباشر. ولا يجوز أن يُحرم الإنسان منها عقلاً. وحالياً تتمتع الصناعة بسهم وافر في توليد الدخل الاقتصادي، والعديد من العمال يكسبون عيشهم في قطاع الصناعة. ويعد النفط والغاز أهم مصدر للطاقة البشرية، ولهما أهمية استراتيجية في المعادلات الاقتصادية والسياسية للعالم، وترتبط به الكثير من الفرص الاقتصادية في العالم. وتعد صناعة التكنولوجيا الحل الأمثل وهي المحرك للعديد من الصناعات الأخر. ولذلك، تولي الحكومات أهمية خاصة بصناعة السيارات، ويرتبط جزء مهم من الدخل القومي للحكومات بصناعة السيارات ومُصنّعي قطع الغيار. والعقل يحكم بأنه لا يجوز التغاضي عن مثل هذه الأمور النافعة والمربحة، وإغلاق كل هذه الصناعة والإنتاج بمختلف أبعادها، بحيث يضحي الناس عاطلين، إلا إذا كان ثمة سبب قاهر. تجدر الإشارة إلى أن عقلاء العالم يعلقون أهمية خاصة على الصناعة والعمران، وتدعمهما جميع الدول. وحتى الآن لم تتوقف أي دولة عن التنمية والعمران بسبب البيئة، ولكن الجميع يبحث بعقلانية عن حل يحفظ الحقَّين.

وقد تم دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المواثيق الدولية التي أبرمها مفكرو العالم لحماية البيئة وحمايتها[١]. إن التنمية بأبعادها الواسعة مهمة جداً بالنسبة لعقلاء العالم، لدرجة أنه في عام ١٩٨٦، تمت الموافقة على إعلان الحق في التنمية من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة. وفي هذا الإعلان، تم الاعتراف بالحق في التنمية كحق عالمي لا يمكن إنكاره وجزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية[٢].

ولذلك فمن الناحية الشرعية فإن الحق في التنمية والعمران أمر لا يمكن إنكاره وله مكانة خاصة، ومن أجل حل مشكلة التعارض لا يمكن غض النظر عنه، وينبغي ترجيح الحق في البيئة عليه، إذ أن الحق في البيئة له الأولوية في حياة الإنسان أيضاً، ولا بديل له، ولا يمكن التخلي عنه لحل مشكلة التعارض. لذا علينا أن نرى ما هو الحل للتعارض الآنف الذكر.

١. القانون البيئي الدولي: ٣٦٤.
٢. الحق في التنمية أساس لإعمال حقوق الإنسان: ٢٨-٣٥.

٤. التنمية المستدامة

وقد أثارت المنظمات الدولية قضية التنمية المستدامة لحل التعارض بين الحق في البيئة والحق في التنمية. أما بعد نهاية الثمانينات فقد تم اقتراح "مبدأ التنمية المستدامة" كمفتاح لحل المشاكل في مجال حماية البيئة[١]. وتم تعريفه في لجنة التنمية والبيئة عام ١٩٨٧ على النحو التالي:

التنمية المستدامة هي التنمية التي تلبي احتياجات المجتمعات الحالية، ولكنها لا تعطل قدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها[٢].

٤. ١. ١. محاور التنمية المستدامة

١.١. **العدالة بين الأجيال**: كما هو واضح في تعريف التنمية المستدامة، فإن أحد المحاور البارزة للتنمية المستدامة هو تحقيق العدالة بين الأجيال. ووفقاً للمبدأ الثالث من إعلان البيئة والتنمية، والذي يعرف بإعلان ريو:

يجب أن يكون الحق في التنمية مشروطاً بمراعاة احتياجات الأجيال الحالية والمقبلة بنحو عادل[٣].

٤.١.٢. **حماية البيئة**: لهذا المحور أهمية خاصة في مبدأ التنمية المستدامة، إذ يقول المبدأ الرابع من الإعلان المذكور:

من أجل تحقيق التنمية المستمرة، ينبغي اعتبار حماية البيئة جزءاً لا يتجزأ من التنمية ويجب أن تكون جزءاً لا يتجزأ من التنمية، ولا يجوز بحثها بنحو مستقل[٤].

٤. ١. ٣. **القضاء على الفقر**: ينص الإعلان المذكور في المبدأ الخامس على ما يلي:

ينبغي للحكومات والشعوب أن تعمل جميعاً على تحقيق المهمة الأساسية المتمثلة في القضاء على الفقر، وهو شرط ضروري لتحقيق التنمية المستدامة، من أجل تقليص الفوارق في مستويات المعيشة والاستجابة لاحتياجات غالبية شعوب العالم، بالتعاون فيما بيننا[٥].

٤. ١. ٤. **نشر سياسة التحكم في عدد السكان**: وفقاً للمبدأ الثامن من الإعلان:

من أجل تحقيق التنمية المستدامة ونوعية حياة أشرف لجميع الناس، ينبغي للحكومات الحد من أساليب الإنتاج والاستهلاك غير المناسبة والقضاء عليها، وتعزيز السياسات المناسبة للتحكم في عدد السكان[٦].

١. القوانين البيئية: ٩٩.
٢. المصدر نفسه: ٩٩؛ الحق في البيئة: ٦٩.
٣. المؤتمر البيئي الدولي في ريو: ١٣٠.
٤. المصدر نفسه.
٥. القانون البيئي الدولي: ٣٧١.
٦. المصدر نفسه: ٣٧٢.

تحقيق المسألة

مع وجود نقاط إيجابية في مبدأ التنمية المستدامة الذي طُرح في الاتفاقيات الدولية، إلا أنه لم يأخذ بعين الاعتبار حل مشاكل الإنسان في مجال البيئة وغيره من الأهداف، وذلك لما يلي:

أ. إن مفهوم التنمية المستدامة مبهم، ومتناقض أحياناً، ولا يوجد اتفاق حول كيفية تحقيقه عملياً[١]، لأن كلمتي «التنمية» و«المستدامة» كلاهما مبهم وتحتملان التأويل، وكأن ثمة تناقضاً بين التنمية والاستدامة، وهذا ليس موضوع مقالنا، ولكن يمكنك الرجوع إلى الكتب التي بحثت في ذلك، مثل موسوعة العلاقات الدولية والسياسة العالمية لجريفيث[٢]، وبعد بحث مطول وإثبات التناقض بين التنمية والاستدامة، توصل جريفيث أخيراً إلى أن التنمية تساوي الرأسمالية والاحتباس الحراري[٣].

ب. إن العدالة المعتبرة في التنمية المستدامة محدودة وانتقائية. لأنه لم ينل الاهتمام اللازم من بين كل هذه الاحتياجات المادية والروحية للبشرية إلا بعض الاحتياجات المادية المحدودة، مثل العدالة بين الأجيال، ومشكلة الفقر والحدّ من عدد السكان.

ومن الواضح أن الاهتمام بالعدالة بنحو محدود وانتقائي دون الاهتمام بالعدالة الشاملة والمتكاملة ودون الاهتمام بقدرات العالم المادية والروحية اللامحدودة، لن يكون مثمراً.

ج. التنمية المستدامة تقوم على أسس الثقافة الغربية، ونتيجتها فرض الثقافة الغربية على المجتمعات الأخرى. وسوف تستهدف باسم «التنمية» كل ما في الأمم الأخرى، حتى دينها وعاداتها. يقول مايكل تودارو:

> **بالإضافة إلى تحسين الدخل والإنتاج، تنطوي التنمية بنحو واضح على تغيرات أساسية في البنى المؤسساتية والاجتماعية والإدارية وكذلك في تكوين الوعي العام وفي غير ذلك من الموارد حتى في العادات والتقاليد والمعتقدات[٤].**

وقد عُدَّ في المبدأ الثامن من إعلان البيئة والتنمية نشر سياسة التحكم في عدد السكان أحد محاور التنمية المستدامة[٥]. ومن الواضح أنه مع التنمية المستدامة الغربية، لن تُحل مشاكل المجتمعات

١. موسوعة العلاقات البيئية الدولية: ٣٣٧.
٢. المصدر نفسه: ٣٢٨ -٣٣٩.
٣. المصدر نفسه: ٣٣٨.
٤. التنمية الاقتصادية في العالم الثالث: ١٣٦.
٥. القانون البيئي الدولي: ٣٧٢.

الأخرى، بل ستدمر البيئة أيضًا وسيتعرض جيلهم للشيخوخة والانقراض، كما يقول تودارو، بأنه كانت بعض البلدان في الستينيات تعمل على التنمية، في حين إن الفقر وعدم المساواة والعمالة في هذه البلدان لم تشهد أي اهتمام[١].

د. تعد التنمية المستدامة الغربية بمثابة بناء فوقي ومعزول عن العدالة العالمية، ولا تحظى بالدعم الإيماني والأخلاقي والثقافي العميق، ولا يُرجى منها فائدة للبشرية والبيئة، ويشهد على ذلك الحال البائسة التي تعيشها بيئة كوكب الأرض، مع وجود كل هذه المواثيق الدولية، مثل إعلان ستوكهولم، وإعلان ريو[٢]. ولكن إن طُبق مبدأ تطوير محورية عدالة الإسلام، ذو الأسس الدينية والأخلاقية والثقافية العميقة، والنظرة المقدسة للبيئة وتعميق المعتقدات الصحيحة حول العالم، كالإيمان بالعدالة النظامية والمتكاملة التي تحكم العالم، والتي تنسجم مع الفطرة البشرية، فإنه سيكون مقبولاً من الجميع، وسيؤدي إلى حماية البيئة وإلى التنمية المستمرة والحقيقية.

٥. تطوير محورية العدالة الإسلامية

وكما لوحظ فإن التنمية المستدامة الغربية ليست حلاً مناسباً لحل مشكلة التعارض بين التنمية والبيئة، ولكن التدقيق في أدلة القوانين المذكورة، يقودنا إلى استنتاج مفاده أن الحل لمشكلة التعارض من وجهة نظر الشريعة هو تطوير محورية العدالة الإسلامية من خلال المحاور التالية:

٥. ١. محاور تطور محورية العدالة الإسلامية

٥. ١. ١. **مأسسة المحاور الدينية المتعلقة بالبيئة**: إن أحد الإشكالات الأساسية للتنمية المستدامة الغربية هو الافتقار إلى الخلفية الدينية والثقافية العميقة في محاور مثل البيئة، كما يرى إقبال لاهوري:

> **إن الأزمة البيئية هي أزمة ثقافية تماماً وحلها يجب أن يكون من هذا الطريق، وليس هناك خيار آخر. وإن السبل التي تبحث عنها البشرية اليوم، من عقد الاجتماعات وتنظيم المؤتمرات، ليست هي الحل النهائي[٣].**

وبناء عليه، لا بد من إدراج المحاور الدينية المتعلقة بمجال البيئة لمأسسة المجتمع، هذه المحاور مثل:

أ. **قداسة البيئة**: أثار آية الله جوادي آملي مسألة «قداسة حفظ البيئة تعادل ثواب تلاوة

١. التنمية الاقتصادية في العالم الثالث: ١٣٤.
٢. القانون البيئي الدولي: ٣٧٦-٣٥٩.
٣. اللاهوت البيئي: ١٤٧.

القرآن»[١]. كما طرح مسألة «أثر إحياء البيئة في السعادة الأخروية»[٢]. كما أثار السيد حسين نصر مسألة قدسية الطبيعة فقال:

فلنحافظ على قدسيتها ولا نشوهها بالعدوان الشرِه. لأن حياتنا على الأرض ستدمر... وبالطبع الطبيعة قد قدسها الله منذ البداية[٣].

كما أثار المحقق الداماد مسألة «تجلي الكلام الإلهي في الطبيعة»[٤].

ب. **الأخلاق البيئية**: ينبغي القول بحق إنه لن يتحقق الحفاظ على البيئة دون مأسسة الأخلاق البيئية في المجتمع، فقد أُلفت كتب في هذا المجال مثل كتاب «الأخلاق والبيئة» الذي بُحثت فيه موضوعات مثل «الأخلاق ونمط استهلاك الموارد الطبيعية في الرؤية الإسلامية».

ج. **الأحكام البيئية**: من الأمور التي لها دور كبير في الحفاظ على البيئة، تعزيز ومأسسة الأحكام البيئية بين الناس، وهي الأحكام التي يستنبطها الفقهاء من مصادر الفقه الأصلية في مجال البيئة، كما جاء في كتاب «إلهيات البيئة» والذي يتحدث عن فقه البيئة[٥].

د. **حقوق البيئة الإسلامية**: إن تعزيز ومأسسة هذا المحور له دور مهم في الحفاظ على البيئة، لأنه وإن كان لتعزيز الحقوق البيئية في المجمل دور مؤثر في الحفاظ على البيئة، إلا أن تعزيز ومأسسة الشريعة الإسلامية في هذا المجال، والتي تناسب فطرة الإنسان ودينه، سيكون لها أثر أعمق.

ومع أنه قد كُتبت كتب ومقالات كثيرة في مجال الحقوق البيئية، لكن لم يحظَ عنوان «الحقوق البيئية الإسلامية» بالاهتمام اللازم.

٥. ١. ٢. العدالة النظامية والعالمية: أحد المحاور المهمة في تطور محورية العدالة الإسلامية هو العدالة النظامية والعالمية. لأن العدالة في نظر الإسلام ليست العدالة الفردية والاجتماعية فحسب، بل هي عدالة متكاملة وعالمية تحكم الكون كله، من الذرة إلى المجرة، ويُعبر عنها بالعدالة التكوينية. والعدالة التكوينية تعني وجود التوازن في جميع أنحاء الكون، بمعنى أن الله تعالى قد راعى جميع الاستعدادات والقابليات، ومنح جميع الاستحقاقات الممكنة. يقول مطهري:

العدالة تعني مراعاة الاستحقاق في إفاضة الوجود... الحق تعالى... يمنح كل موجود ما يستحقه

١. الإسلام والبيئة: ٨٥.
٢. المصدر نفسه: ١٩٩.
٣. الدين ونظام الطبيعة: ٥١٣.
٤. اللاهوت البيئي: ١٦٣.
٥. المصدر نفسه: ١٧٧.

من الوجود وكمال الوجود... العدالة الإلهية في نظام الخلق تعني أن كل موجود وكل درجة من الوجود تنال من الوجود وكمال الوجود بقدر استحقاقها[١].

يقول القرآن الكريم: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ﴾[٢].

قال الفيض الكاشاني في تفسير هذه الآية:

وَوَضَعَ الْمِيزانَ العدل بأن وفّر على كلّ مستعدّ مستحقّه ووفّى كلّ ذي حقّ حقّه حتّى انتظم أمر العالم واستقام[٣].

يقول المطهري في تفسير هذه الآية:

ومعنى ذلك أنه قد روعي التوازن في نظام العالم، في كل شيء، وكل مادة استخدمت بالقدر اللازم[٤].

وقال النبي ﷺ:

بالعدل قامت السماوات والأرض[٥].

إن ما يحقق التوازن بين الحق في البيئة والحق في التنمية هو الإيمان والسلوك المبنيان على العدالة النظامية والعالمية، التي هي نتيجة الدين الإسلامي العظيم، وبناء على ذلك، ليس للإنسان الحق في تخريب البيئة والإخلال بالتوازن في كوكب الأرض. إن الإيمان بالعدالة الشاملة يجعل الإنسان يعد الإفراط في استغلال الطبيعة ظلمًا كبيرًا، ويحترم جميع المخلوقات، ولا يخلّ بتوازن البيئة؛ بالإضافة إلى تحقيق العدالة في المجتمع الإنساني، والسعي إلى تحقيق العدالة في الأنواع الحيوانية والنباتية وغيرها من مظاهر الطبيعة؛ فلا يؤذي الحيوانات ولا النباتات، ولا الحجر والصخر والمراعي والمياه... الخ.

٥. ١. ٣. العدالة بين الأجيال: ذُكرت العدالة بين الأجيال في المواثيق الدولية مثل تقرير اللجنة العالمية للتنمية والبيئة[٦] وإعلان ريو[٧] وغيرها من المواثيق. فعلى سبيل المثال جاء في تقرير اللجنة العالمية للتنمية والبيئة عام ١٩٨٧:

١. مجموعة آثار مطهري: ٨٢/١.
٢. الرحمن: ٧.
٣. الصافي: ١٠٧/٥.
٤. مجموعة آثار مطهري: ٧٩/١.
٥. الصافي: ١٠٧/٥.
٦. القوانين البيئية: ٩٩.
٧. القانون البيئي الدولي: ٣٧١.

التنمية المستدامة هي التنمية التي تلبي احتياجات المجتمعات الحالية، ولكنها لا تعيق قدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها[١].

لقد حظيت العدالة بين الأجيال في الإسلام باهتمام عميق وشامل في قضية التنمية والبيئة. لأنه في الإسلام، بالإضافة إلى وجود العدالة التكوينية، والتي هي عدالة متكاملة وعالمية تحكم الكون كله، هناك عدالة شرعية أيضًا، والتي قد كُلف بها جميع المسلمين في مختلف جوانب حياتهم ويجب عليهم الالتزام بها.

بناء على ما تقدم، العدالة التشريعية نوعان:

أ. العدالة التشريعية الإلهية: ويعني أنه في نظام جعل ووضع وتشريع القوانين يراعى مبدأ العدالة دائماً[٢]. يقول القرآن الكريم: ﴿**قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ**﴾[٣]. ويقول مطهري: إن هذه الآية متعلقة بالنظام القانوني الإسلامي[٤].

ب. العدالة التشريعية الإنسانية: وهذا النوع هو ما يُعبر بـالعدالة الاجتماعية. ويقول مطهري في تعريفها:

احترام حقوق الأفراد وإعطاء كل ذي حق حقه... إن المعنى الحقيقي للعدالة الاجتماعية الإنسانية يعني العدالة التي يجب مراعاتها في القانون الإنساني ويجب على الناس احترامها. هذا هو معناها[٥].

ويقول:

أغلب الآيات المتعلقة بالعدالة تتحدث عن العدالة الجماعية... ففي القرآن، من التوحيد إلى المعاد، ومن النبوة إلى الإمامة... كلها تقوم على محور العدالة.

وعَدلُ القرآن قرين التوحيد، وركن المعاد، وهدف تشريع النبوة، وفلسفة القيادة والإمامة، ومقياس كمال الفرد، ومقياس سلامة المجتمع[٦].

والمراد من "العدالة التشريعية" هو العدالة التشريعية الإنسانية، المعروفة باسم العدالة الاجتماعية، وهي ذات أهمية في المنطق الإسلامي بحيث إنه لا يجوز تركها تحت أي ظرف، حتى أثناء الحرب مع العدو: ﴿**وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى**﴾[٧].

١. القوانين البيئية: ٩٩ ؛ الحق في البيئة: ٦٩.
٢. مجموعة آثار مطهري: ٦٠/١.
٣. الأعراف: ٢٩.
٤. مجموعة آثار مطهري: ٦٠/١.
٥. المصدر نفسه: ٨٠.
٦. المصدر نفسه: ٦١.
٧. المائدة: ٨.

لقد أمر الله تعالى جميع البشر بالعدل، وهو ما يبدو أنه معنى العدالة الاجتماعية نفسها بالتعريف الآنف الذكر: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾[١]. وكما قال مطهري[٢] فإن هدف النبوة من وجهة نظر القرآن الكريم هو مسألة العدالة: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾[٣].

ومن مصاديق العدالة التشريعية العدالة بين الأجيال في مسألة التنمية والبيئة، بمعنى إلزام المسلمين بتلبية احتياجاتهم فيما يتعلق بالتنمية والبيئة بما لا يمس قدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتهم.

لذا، بالإضافة إلى العدالة العالمية، تتطلب العدالة التشريعية أيضًا أن يتجنب الناس القيام بأشياء تنتهك حقوق الآخرين. ومن الواضح أن الاستخدام المفرط للبيئة وتدميرها سيكون قاسياً على الآخرين، بما في ذلك الأجيال القادمة؛ وأي قسوة أعظم من أن يستغل الأفراد أو الحكومات الموارد الطبيعية بطريقة تلحق أضراراً جسيمة بحياة وصحة وحياة الآخرين؟ ولذلك، ووفقاً للعدالتين التكوينية والتشريعية، فإن جميع البشر ملزمون بمعاملة الطبيعة بالعدل. ولا تقتصر مسألة العدالة من منظور الإسلام على علاقة البشر فيما بينهم، بل إن نطاق العدالة واسع يشمل علاقة الإنسان بالحيوان والنبات والجماد، وقد تبينت هذه النقطة بوضوح في المباحث السابقة.

٥. ١. ٤. العدالة ضمن الجيل الواحد: من خلال التدقيق في الآيات المذكورة عن العدالة التشريعية[٤] يتبين أن العدالة ضمن الجيل الواحد هي من مصاديق العدالة التشريعية أيضاً، أي بالإضافة إلى العدالة التكوينية والمتكاملة، تقتضي العدالة التشريعية أن تكون تنمية واستغلال الموارد الطبيعية عادلة ضمن الأجيال الحالية على هذا الكوكب أيضًا، أي أنه يجب على الناس المشاركة في التنمية وإعطاء فرص متساوية لجميع البلدان وجميع أفراد العالم. وكما قيل:

إن أغلب الآيات المتعلقة بالعدل هي عن العدالة الجماعية[٥].

وقد بلغ اهتمام القرآن الكريم بالعدل بحيث جعل هذا العدل قرين التوحيد، وركن المعاد، وهدف

١. النحل: ٩٠.
٢. الإنسان والتنمية والبيئة: ٦١/١.
٣. الحديد: ٢٥
٤. المائدة: ٨؛ النحل: ٩٠؛ الحديد: ٢٥.
٥. مجموعة آثار مطهري: ٦١/١.

تشريع النبوة، وفلسفة القيادة والإمامة، ومقياس كمال الفرد، ومقياس سلامة المجتمع[١].

لذلك، وبالتدقيق في الآيات المتعلقة بالعدل، يمكن القول إن معنى الآيات المذكورة المتعلقة بالعدل ضمن الجيل الواحد أوضح من معناها المتعلق بالعدل بين الأجيال؛ لأنه في العدالة داخل الجيل الواحد وخلافاً للعدالة بين الأجيال، جميع الأطراف موجودة بالفعل وحية. ولذلك، يجب أن يستفيد جميعهم من البيئة بنحو عادل، ولا ينبغي أن يكون هناك تمييز بين الأغنياء والفقراء، وبين الدول الصناعية والدول الأخرى. هذا في حين إن القوى الصناعية الكبرى حالياً تخل بتوازن بيئة العالم، من الغابات والمراعي إلى طبقة الأوزون، وتقضي على آخر بصيص أمل، بحيث حُبس معظم سكان الكوكب بين الحديد الصلد، والجدُر الإسمنتية، والدخان وأنواع التلوث الصناعي، وإذا لم تقف شعوب العالم الحرة والراغبة في العمل وتلزمهم باستخدام موارد الأرض بنحو عادل وبتعويض الأضرار الناجمة عن ذلك واستعادة البيئة، فإن حدوث كارثة إنسانية سيكون حتمياً لجميع سكان الأرض. ولذلك فإن أحد المحاور المهمة في تنمية العدالة الإسلامية هو العدالة ضمن الجيل الحالي. وقد حظيت العدالة ضمن الجيل الواحد بالاهتمام في إعلان مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة المعتمد عام ١٩٧٢، وخاصة في المبادئ ١١ و١٩ و٢٠ و٢٤ [٢]، وفي إعلان ريو، المبادئ ٥ و٦ و٨ و١٠ والمبادئ الأخر[٣]، ولكن ليس كاهتمام الإسلام بها.

١. المصدر نفسه: ٦١.
٢. القانون البيئي الدولي: ٣٥٩.
٣. المؤتمر البيئي الدولي في ريو: ١٢٩.

نتيجة البحث

تبين من المباحث السابقة أنه في التعارض بين الحق في البيئة والحق في التنمية، يعد مبدأ التنمية المستدامة الذي طرحته المنظمات الدولية والحفاظ على البيئة وتلبية احتياجات الأجيال القادمة، كأحد المبادئ الأساسية، ليس حلاً مناسباً، إذ ليس له خلفية إيمانية وأخلاقية وثقافية، بل هو بناء فوقي ومنفصل عن العدالة العالمية للكون، ومبني على أسس غربية، ويسعى إلى فرض الثقافة الغربية على المجتمعات الأخرى. إن الأدلة المبنية على الآيات والأحاديث والقواعد الفقهية ومنهج العقلاء وآراء المختصين وبالالتفات إلى المكانة الخاصة للحقَّين المذكورين في حياة الإنسان، تقودنا إلى استنتاج مفاده أن حل التعارض بين الحق في البيئة والحق في التنمية من وجهة نظر الشريعة هو تطوير محورية العدالة الإسلامية، التي من أهم محاورها العدالة النظامية والعالمية وقداسة البيئة. تقوم المعتقدات والسلوك على العدالة العالمية ومأسسة قداسة البيئة، مما يقيم التوازن بين البيئة والتنمية، ويجعل الإنسان لا يستغل الطبيعة أكثر من اللازم، للحفاظ على حرمة جميع المخلوقات، وعدم الإضرار بها. فلا يؤذي الحيوانات، ولا النباتات، ولا يسرف في استخدام المياه، ويستخدم الموارد والمناجم بنحو عادل. ومن المحاور الأخر لتطوير العدالة الإسلامية: العدالة بين الأجيال، والعدالة ضمن الجيل الواحد، ومأسسة الأخلاق البيئية، والأحكام البيئية، وحقوق البيئة الإسلامية في المجتمع.

مصادر البحث

القرآن الكريم
نهج البلاغة، جمع: الشريف الرضي، ترجمة: علي الشيرواني، قم: دفتر نشر معارف، ط٣. ١٣٩٢.
١. ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، بيروت: دار إحياء التراث العربي ١٤٠٨.
٢. آذرنگ، عبد الحسين، تكنولوژی وبحران محيط زيست (التكنولوجيا والأزمة البيئية)، طهران: أمير كبير، ١٣٦٤.
٣. آغابخشي، علي، فرهنگ علوم سياسی، انگليسی-فارسی (معجم العلوم السياسية، إنجليزي-فارسي)، طهران: بهرنگ، ط٢، ١٣٦٦.
٤. الأنصاري، مرتضى، المكاسب، قم: مجمع الفكر الاسلامي، ط١١، ١٤٣٠.
٥. بجنوردي، محمد حسن، القواعد الفقهية، قم: منشورات دليل ما، ط٣، ١٣٨٦.
٦. التفتازاني، سعد الدين، شرح المختصر، قم: العلامة، ط٢. ١٣٦٨.
٧. تقي زاده أنصاري، مصطفى، حقوق محيط زيست در ايران، (القوانين البيئية في إيران)، طهران: سمت، ١٣٧٤.
٨. تودارو، مايكل، توسعه اقتصادی در جهان سوم (التنمية الاقتصادية في العالم الثالث)، ترجمة: غلام علي فرجادي، طهران: منشورات سازمان برنامه وبودجه، ط٥، ١٣٧٠.
٩. جوادي آملي، عبد الله، اسلام ومحيط زيست (الإسلام والبيئة)، قم: إسراء، ط ٤، ١٣٨٨.
١٠. حق شناس، علي محمد؛ وآخرون، فرهنگ معاصر هزاره (ثقافة الهزارة المعاصرة)، طهران: فرهنگ معاصر، ط١٠، ١٣٩٨.
١١. خرازي، فردين، حق توسعه بسترساز تحقق حقوق بشر (الحق في التنمية أساس لإعمال حقوق الإنسان)، پژوهش نامه روابط بين الملل، ١٣٨٧.
١٢. رحيمي، علي، انسان، توسعه ومحيط زيست (الإنسان والتنمية والبيئة)، في: علوم اجتماعي، العدد ٢٠، ١٣٨٨.
١٣. الزمخشري، محمود بن عمر، الكشاف، قم: دار أدب الحوزة، د/ت.
١٤. سيد إمامي، كاووس، اخلاق ومحيط زيست (الأخلاق والبيئة)، طهران: منشورات جامعة الإمام الصادق، ١٣٨٩.
١٥. الصدوق، محمد بن علي، من لا يحضره الفقيه، قم: مؤسسة النشر الاسلامي، ط٢، ١٤٠٤.
١٦. الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، قم: مؤسسة مطبوعات اسماعيليان، ط٢، ١٣٩٣.
١٧. الطبرسي، الفضل بن حسن، مجمع البيان، النجف: مكتبة دار المجتبي، ١٤٣٠.
١٨. الطوسي، محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام، طهران: دار الكتب الاسلامية، ط٣، ١٣٦٤.
١٩. عميد، حسن، معجم العميد الفارسي، طهران: امير كبير، ط ١٣، ١٣٥٧.
٢٠. غريفيث، مارتن، دانش‌نامه روابط بين‌الملل محيط زيست (موسوعة العلاقات البيئية الدولية)، طهران: ني، ط٢، ١٣٩٠.
٢١. فهيمي، عزيز الله، مسئوليت مدنی ناشی از تخريب محيط زيست در فقه وحقوق ايران، (المسؤولية المدنية الناجمة عن تدمير البيئة في الفقه والقانون الإيراني)، قم: پژوهشگاه علوم وفرهنگ اسلامی، ١٣٩١.
٢٢. فيروزي، مهدي، حق بر محيط زيست (الحق في البيئة)، طهران: سازمان انتشارات جهاد دانشگاهی، ١٣٨٥.
٢٣. الفيض الكاشاني، محمد حسن، تفسير الصافي، مشهد: دار المرتضى، د/ت.
٢٤. الكليني، الفروع من الكافي، طهران: دار الكتب الاسلامية، ط٤، ١٣٧٥.
٢٥. الكليني، محمد بن يعقوب، الأصول من الكافي، طهران: دار الكتب الإسلامية، ط٣، ١٣٨٨.
٢٦. كيس، الكسندر؛ سند ، بيتر؛ وينفريد، لونغ، حقوق محيط زيست (القوانين البيئية)، ترجمة: محمد حسن حبيبي، طهران: جامعة طهران، ١٣٧٩.

٢٧. لاواساني، أحمد، كنفرانس بين‌المللى محيط زيست در ريو (المؤتمر البيئي الدولي في ريو)، طهران: معهد الطباعة والنشر التابع لوزارة الخارجية، ١٣٧٢.
٢٨. مجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار، طهران: كتابچى، ١٤١٥.
٢٩. محقق داماد، سيد مصطفى، الاهيات محيط زيست (اللاهوت البيئي)، طهران: مؤسسه پژوهشى حكمت و فلسفه ايران، ١٣٩٣.
٣٠. المصطفوي، سيد محمد كاظم، القواعد (مائة قاعدة فقهية)، قم: النشر الإسلامي، ط٣، ١٤١٧.
٣١. مطهري، مرتضى، مجموعة الآثار، طهران: صدرا، ط ١٦، ١٣٨٨.
٣٢. معلوف، لويس، المنجد في اللغة والأعلام، بيروت: دار المشرق، ط٢١، ١٩٨٦.
٣٣. معين، محمد، معجم معين الفارسي، طهران: امير كبير، ط ١٦، ١٣٨٨.
٣٤. دفتر حقوق و امور مجلس (١٣٨٣)، مجموعه قوانين و مقررات حفاظت محيط زيست، (المكتب القانوني والشؤون البرلمانية، مجموعة قوانين وأنظمة حماية البيئة)، طهران: انتشارات سازمان حفاظت محيط زيست، ط٢، ٢٠١٣.
٣٥. مهرآرا، أسد الله؛ مادانلو جويباري، سبيده؛ زارع زيدي، علي رضا. بررسى نقش حفاظت از محيط زيست در توسعه پايدار (دراسة دور حماية البيئة في التنمية المستدامة)، في: شباك، العدد ٢٩، ١٣٩٦.
٣٦. الموسوي الخميني، روح الله، تهذيب الأصول، تقرير: جعفر السبحاني التبريزي، قم: مؤسسة إسماعيليان، د/ت.
٣٧. الموسوي، سيد فضل الله، حقوق بين‌الملل محيط (القانون البيئي الدولي)، طهران: ميزان، ١٣٨٠.
٣٨. نراقي، مولى أحمد، عوائد الأيام، قم: مكتب الدعوة الإسلامية في حوزة قم العلمية، ١٤١٧.
٣٩. نصر، سيد حسين، دين و نظام طبيعت (الدين ونظام الطبيعة)، طهران: ني، ١٣٨٩.
٤٠. نوري، ميرزا حسن، مستدرك الوسائل، بيروت: مؤسسة آل البيت، ط٢، ١٤٠٩.
41. www.isna.ir